

السؤال الثاني من درس عمدة الأحكام رقم الدرس(١٨) (معالي

الشيخ د.محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

فضيلة الشيخ هذا سائل يقول منذ عشر سنوات تقريباً الزوجة وفي الشهر السادس قرر الطبيب الاجهاض لتشوه الجنين واستحالة حياته بعد الولادة وفعلاً تم ذلك منذ أيام سمعت أحد الشيوخ يقول إن الاجهاض بعد نفخ الروح لا يجوز - [00:00:00](#)
الا في حالة خطر محقق على حياة الام فماذا عليه بارك الله فيكم اولاً هذه الفتوى التي ذكرتها ان لجهاد بعد نفخ الروح لا يجوز الا اذا كان هناك خطر هذا من صور - [00:00:20](#)

هذه المسألة ما يقال له الحمل المنتبد او حمل قناة فالوب يسمونه او الحملة المهاجر هذا الحمل يكون الجنين فيه في غير الموضع طبيعياً وادا حجماً الجنين ربما ينفجر في رحم المرأة - [00:00:37](#)

ولذلك هو خطر على الجنين وخطر على المرأة وكون الجنين يبقى هذا غالباً عند الاطباء ليس بوارد هذا الحكم صحيح اذا خشي حياة المرأة الاطباء لابد من اسقاط الجنين يسقط. وبينذ ويمكن استخراجه كله جائز. لأن - [00:01:02](#)

الحياة المتيقنة وهي حياة الام مقدمة على الحياة الموهومة لأننا ما لان غلبة الظن بالهلاك وبقاء الجنين وهم لانه في درجات الظن الضعيفة هذه فتوى صحيحة ولا يجوز في هذه الحالة لاسقاط - [00:01:25](#)

لكن اذا كان انه يشوه الخلقة انه لا يمكن ان يعيش هذا لا يمكن عذراً من كل طبيب بل ينبغي ان يكون عن طريق اطباء مختصين ومثل قول مثلهم حجة ومحتر - [00:01:42](#)

اذا كان مثل هذا فهذا امر فيه خلاف بين العلماء المعاصرین وصدرت فيه بعض الفتاوى من هيئات هيئات كبار العلماء وغيرها من المجامع الفقهية فيرجع اليها لكن متى ما صدر - [00:01:59](#)

التقريبر وثبتت هذه الحالة من جهة معتمدة. لا يكفي في طبيب واحد هذى امور يؤخذ بها طريقة يغلب على الظن ان الذي ذكروه صحيح ان شهادة الاطباء يستباح بمثلها ما ذكر - [00:02:16](#)

اما بالنسبة للفتوى صحيحة نعم من حيث الاصل انه لا يجوز التعرض الا في حال ما ذكرنا بناء على ذلك نسألك هل استفتيت احداً قال لك اجهض هذا الجنين اخلي اترك الاطباء يجهضوه. او الامر للاطباء فاذا استفتت فقد برأت ذمتك. ولا شيء عليك. واما اذا - [00:02:33](#)

اذا لم تستفتني فهذا خلل وخطأ تؤاخذ به وبالنسبة لما مضى قد مضى وما تستقبله تعتد به بالاصل الشرعي بعدم الجواز والله تعالى اعلم - [00:02:55](#)